

نحو ص عامة

المادة 1

تقوم الحكومتان بالتعاون المباشر فيما بينهما لتسهيل وتبسيط اجراءات استخدام العمال المغاربة بدولة الامارات العربية المتحدة ووضع القواعد والنظم التي تكفل وضع احكام هذه الاتفاقية موضوع التنفيذ.

المادة 2

أ) في حالة الرغبة في استخدام عمال مغاربة للعمل بدولة الامارات العربية المتحدة يقوم الجانبان بتبادل المعلومات المتوفرة عن الامكانيات والاحتياجات لدى الطرفين.

ب) تزود وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في دولة الامارات العربية المتحدة وزارة التشغيل والانعاش الوطني في المملكة المغربية بالمعلومات المتوفرة لديها سترى عن ظروف الحياة والعمل في دولة الامارات العربية المتحدة ليسترشد بها العمال المغاربة الذين يقع عليهم الاختيار.

المادة 3

أ) توجه وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في حكومة دولة الامارات العربية المتحدة الى وزارة التشغيل والانعاش الوطني في المملكة المغربية عروض استخدام المقيمة اليها من أصحاب الاعمال بطلب عمال مغاربة للعمل في الامارات العربية المتحدة وتعمل الجهات المختصة بالحكومة على الاستجابة لهذه العروض في حدود الامكانيات المتوفرة لديها.

ب) في حالة طلب صاحب العمل عمالاً معينين فعليه أن يحدد ذلك في طلبه المقدم لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية في حكومة دولة الامارات العربية المتحدة.

ج) يجوز لصاحب العمل ان يفرض مثلاً عنه لمنابعه اجراءات اختيار العمال وتصفيتهم من المملكة المغربية.

المادة 4

تشتمل عروض استخدام على نوع المؤهلات والخبرات وال الشخصيات المطلوبة وعلى مدة استخدام المحتومة كما تشمل على بيان تفصيلي بشروط وظروف العمل وخاصة الاجر ومكافأة نهاية الخدمة والمتطلبات الخاصة بالانتقال والسكن وجميع البيانات التي تعتبر أساسية بالنسبة لتحديد العمال لموقفهم في إبرام عقد العمل.

المادة 5

يتحمل صاحب العمل جميع نفقات سفر العمال من المملكة المغربية الى مكان العمل في دولة الامارات العربية المتحدة ونفقات عودتهم منه ويفنى صاحب العمل من نفقات عودة العامل في حالة تركه العمل قبل انتهاء مدة العقد لأسباب غير قانونية.

المادة 6

تحدد شروط وظروف استخدام العامل المغربي في دولة الامارات العربية المتحدة بعقد عمل فردي بينه وبين صاحب العمل طبقاً لعقد العمل الموحد

ظهير شريف رقم 1.94.232 الصادر في 15 من صفر 1415 (25 يوليو 1994) بنشر الاتفاقية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الامارات العربية المتحدة في شأن تنظيم استخدام العمال المغاربة بدولة الامارات العربية المتحدة الموقعة بأبي ظبي في 22 ديسمبر 1981 وكذا ملحقها.

الحمد لله وحده

الاطياع الشريفي . بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

علم من ظهيرنا الشريفي هذا اسماء الله وأعز أمره آننا :

بعد الاطلاع على الاتفاقية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الامارات العربية المتحدة في شأن تنظيم استخدام العمال المغاربة بدولة الامارات العربية المتحدة الموقعة بأبي ظبي في 22 ديسمبر 1981 وكذا على ملحقها :

وعلى مجضر تبادل وثائق المصادقة على الاتفاقية وعلى ملحقها المذكورين الموقع بأبي ظبي في 25 من جمادي الآخرة 1414 (8 ديسمبر 1993) ،

أصدرنا أمرنا الشريفي بما يلي :

مادة فريدة

تنشر بالجريدة الرسمية عقب ظهيرنا الشريفي هذا ، الاتفاقية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الامارات العربية المتحدة في شأن تنظيم استخدام العمال المغاربة بدولة الامارات العربية المتحدة ، الموقعة بأبي ظبي في 22 ديسمبر 1981 وكذا ملحقها.

وحرر بالرباط في 15 من صفر 1415 (25 يوليو 1994).

وقدم بالخط :

الوزير الأول ،

الامتناء : عبد اللطيف البيلالي.

• •

اتفاقية بين حكومة المملكة المغربية

وحكومة دولة الامارات العربية المتحدة في شأن تنظيم استخدام العمال المغاربة بدولة الامارات العربية المتحدة

ترشيقاً لأواصر الاخوة والتعاون بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الامارات العربية المتحدة وانطلاقاً من روح التضامن العربي بين الشعوب ورغبة منها في تنمية وتطوير اقتصاديات كل من البلدين ، وعملاً على تنظيم استخدام اليد العاملة المغربية في دولة الامارات العربية المتحدة وافت حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الامارات العربية المتحدة على ما يلي :

المادة 12

تقوم وزارة التوظيف والاتصال الوطني بالمملكة المغربية ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية بدولة الامارات العربية المتحدة بتبادل المعلومات في المجال الاجتماعي الخاص بالعمال والعمل على تنشئة التعاون بين البلدين في هذا المجال.

المادة 13

يشكل الجانبان لجنة مشتركة تضم ثلاثة أعضاء على الأكثر من كل جانب تكون مهمتها :

- 1 - التنسيق بين الحكومتين في تنفيذ هذه الاتفاقية واتخاذ التدابير الضرورية في هذا الشأن.
- 2 - تفسير أحكام الاتفاقية عند حدوث أي اختلاف بشأنها والعمل على تسوية ما قد ينشأ من صعوبات عند التطبيق.
- 3 - اقتراح مراجعة أو تعديل كل أو بعض مواد هذه الاتفاقية عند الضرورة.

وتحجّم اللجنة مرة كل مرتين أو كلما دعت الضرورة إلى ذلك في الموعد والمكان اللذين يتم الاتفاق عليهما بين الطرفين.

المادة 14

يعمل بهذه الاتفاقية من تاريخ تبادل وثائق المصادقة عليها وتنظر ممارسة المعمول لمدة أربع سنوات وتجدد تلقائياً ما لم تطلب أحدى الدولتين إنهاءها بالشعار كنابي قبل تاريخ انتهاء أجلها بستة أشهر على الأقل.

حررت من نسختين أصلتين باللغة العربية بمعنيه أبو ظبي في 25 من صفر عام 1402 هجرية الموافق (22 ديسمبر 1981 ميلادية).

عن المملكة المغربية :
وزير التوظيف والاتصال الوطني ،
الأمين العام : محمد أرسلان الجيد.

الملحق بهذه الاتفاقية وتوضح في هذا المقد شروط العمل الأساسية من واجبات وحقوق بما لا يتعارض مع أحكام هذه الاتفاقية وقانون العمل لنوع العمل في دولة الامارات العربية المتحدة.

المادة 7

ينظم عقد العمل الغردي تفاصيل التزامات صاحب العمل بالنسبة لتدبير سكن العامل ونوع هذا السكن أو دفع بدل سكن للعامل.

المادة 8

في حالة حدوث نزاع بين صاحب العمل والعامل تقدم الشكوى إلى الجهة المختصة بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية في دولة الامارات العربية المتحدة طبقاً لإجراءات القانونية المنبعة لتسهيل الوصول إلى تسوية النزاع ولها ، وإذا نذر الوصول إلى حل ودي يحال النزاع على الجهات القضائية المختصة بدولة الامارات العربية المتحدة طبقاً للقانون.

المادة 9

ينتهي عقد العمل بانتهاء مدة دون حاجة إلى اخطار سابق ، وإذا رغب صاحب العمل في استمرار التعاقد وجب عليه اخطار العامل كتابة برغبته في التجديد قبل موعد انتهاء العقد بثلاثين يوماً على الأقل.

المادة 10

في حالة انتهاء العقد أو فسخه برضاء الطرفين يحق للعامل خلال الثلاثين يوماً التالية الحصول على عمل آخر في مجال اختصاصه وذلك في حدود القراءتين والأنظمة المعمول بها في دولة الامارات العربية المتحدة والآمنت أعادته إلى بلده الأصلي على نفقة صاحب العمل بعد تسلمه جميع استحقاقاته القانونية.

المادة 11

يحق للعامل أن يحول إلى المملكة المغربية ما ينخره من أجر وذلك وفقاً للنظم المالية المنبعة في دولة الامارات العربية المتحدة.

ملحق**نموذج عقد تشغيل العمال المغاربة بدولة الامارات العربية المتحدة**

- المواافق أنه في يوم فيما بين كل من :
- جنسيته : 1 - السيد :
يصفه صاحب العمل.
وعنوانه : طرف أول.
- جنسيته : 2 - السيد :
حامل جواز سفر رقم : وبطاقة شخصية / عائلية رقم :
والعنوان في : بالعنوان التالي : يصفه عاملًا طرف ثانى.
- اتفاق الطرفان على ما يلى :
- 1 - الاجر والمكافأة :
- (أ) وافق الطرف الثاني على أن يعمل لدى الطرف الأول في مهنة بأجر اساسي قيمته شهريا أو يوميا مقابل ساعات العمل الأساسية 48 ساعة أسبوعيا أو تمايز ساعات يوميا ويحصل الطرف الثاني على راحة أسبوعية مدفوعة الأجر عن كل أسبوع عمل كما يحصل على قليل قدمي ل ساعات العمل الإضافية وفقا لاحكام قانون العمل بدولة الامارات العربية المتحدة.
- (ب) مكافأة نهاية الخدمة وفقا لنص القانون رقم 8 لسنة 1980 في شأن تنظيم علاقات العمل بدولة الامارات العربية المتحدة والقرارات الصادرة تنفيذا له.
- 2 - نفقات السفر :
- ينتحمل الطرف الأول نفقات سفر الطرف الثاني من المملكة المغربية إلى مكان العمل بدولة الامارات العربية المتحدة وكذا نفقات عودته إليها ، ولا تشمل هذه النفقات تكاليف استخراج جواز السفر أو دفع أية تأمينات.
- (ب) يعفى الطرف الأول من تحمل نفقات العودة في حالة إنهاء الطرف الثاني العقد قبل انتهاء مدة لاستباب غير قانونية.
- 3 - يتعهد الطرف الثاني :
- (أ) بالعمل في المكان الذي يحدده الطرف الأول بدولة الامارات العربية المتحدة.
- (ب) بعد التدخل في الشؤون السياسية وعليه مراعاة التقاليد والعادات المحلية.
- 4 - السكن :
- يتعهد الطرف الأول بتذليل سكن لائق على نفقة الطرف الثاني أو اعطائه بدل سكن قدره
- 5 - شروط أخرى :
- النفقة
المواصلات
بدلات أخرى
شروط اضافية
- 6 - الاجازات :
- يكون للطرف الثاني الحق في اجازة سنوية لا تقل عن :
- (أ) يومين عن كل شهر اذا كانت مدة خدمته تزيد عن ستة أشهر ونقل عن سنة.
- (ب) ثلاثة يوما عن كل سنة اذا كانت مدة خدمته تزيد على السنة.
- 7 - مدة العقد :
- (أ) مدة هذا العقد ستة قابلة للتجديد تبدأ من تاريخ مباشرة الطرف الثاني لعمله وتتجدد بعدها تلقائيا ما لم يطلب أحد الطرفين إنهاءها قبل موعد نهاية العقد بثلاثين يوما على الأقل.
- (ب) لا يجوز إنهاء العقد قبل انتهاء مدة الا برضاء الطرفين.
- 8 - يسري على هذا العقد فيما لا يراد فيه نص أحكام القانون رقم 8 لسنة 1980 في شأن تنظيم علاقات العمل بدولة الامارات العربية المتحدة والقرار الصادرة تنفيذا له.
- حرر هذا العقد من أربع نسخ ووقع عليه للطرفان المتعاقدان بتاريخ الموافق
- الطرف الأول (صاحب العمل) :
الطرف الثاني (العامل) :
اعتماد وزارة التشغيل والاتصال الوطني في حكومة المملكة المغربية :